

الفتوى الحق من الإمام المهدى

المتظر عن نذر الصيام ..

هذا البيان بتاريخ :

1435 هـ - رمضان 18 م الموافق : 15-07-2014

بِقَلْمِ إِلَمَامِ الْمُهَدِّيِّ نَاصِرِ مُحَمَّدِ الْيَمَانِيِّ (تَمَتْ طِبَاعَةُ هَذَا الْكِتَابِ بِشَكْلِ آلِيٍّ)

تَارِيخُ طِبَاعَةِ الْكِتَابِ : 21-01-2024 12:26:00 بِتَوْقِيتِ مَكَةَ الْمُكَرَّمَةَ

www.nasser-alyamani.org

[لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

<https://nasser-alyamani.org/showthread.php?p=151180>

الإمام ناصر محمد اليماني

18 - رمضان - 1435 هـ

ـ 2014 - 07 - 15

مساءً 01:14

(بحسب التقويم الرسمي لأم القرى)

الفتوى الحق من الإمام المهدى المنتظر عن نذر الصيام ..

إقتباس

سؤال:

إمامي الغالي الحبيب ، شكرًا لك حبيبي في الله فكم كنا في ضلال مبين فجعل الله لنا نورا من بيانك
الحق للقرآن

طلب فتوى خارج هذا الموضوع ولكنني أحببت أن يكون في نفس تلك الصفحة المباركة
طلبت مني فتوى إمرأة قالت أنها عندما سألت إبنتها الطالب في الثانوية العامة كم ستتحصل من مجموع
فأخبرها برقم معين فلم يعجبها وقالت في نفسها أصوم الاثنين والخميس ان حصل إبني على مجموع ...
يدخله كلية طب

وبالفعل نفذت النذر خلال سبع سنوات الطب غير أنها لم تستطع اكمال النذر باقي الحياة

فيماذا تکفر عن هذا النذر؟ الشیوخ افتواها بإطعام 10 مساکین

ملاحظة هي لم تتلفظ بالنذر بل اسرته في نفسها والقى في روتها أنها ستصوم الاثنين والخميس طيلة
عمرها

فماهي كفارة عدم اكمال هذا النذر ؟

بسم الله الرحمن الرحيم، سلام الله عليكم ورحمةه وبركاته..

ويا حبيبي في الله الأواب المنيب الكريم المكرم والمحترم، إنّ سؤالك هذا خروجٌ عن الموضوع برمته بغير
قصدٍ منك فلا تفعل ذلك مرةً أخرى حبيبي في الله، فلو أتاك وضعته بصفحةٍ جديدةٍ في قسم الأسئلة، وعلى

كل حالٍ تكريماً لك سوف نجيب في هذه الصفحة.

فبالنسبة لـلسُنَّة نذر الصيام في الكتاب هي ثلاثة أيام لا غير، فقد كفت المرأة ووفت. وأما نذر الصيام طيلة العمر كلّ خميسٍ وإثنين فليست ملزمة بالوفاء بأكثر من ثلاثة أيامٍ تطبيقاً لـسُنَّة نذر الصيام، كنذر أبتي الإمام علي بن أبي طالب وزوجته فاطمة بنت محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَلْهَمَ وَأَسْلَمَ تسلیماً، فأوفوا بنذر الصيام ثلاثة أيامٍ وأطعموا ثلاثة مساكين؛ مسکیناً ویتیمًا وأسیراً لوجه الله مع الوفاء بالنذر قربة إلى ربهم.

فقل لهذه المرأة أنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وعليه فلن يحاسبها على عدم الوفاء بنذر الصيام طيلة العمر لكون نذر الصيام في الكتاب هو ثلاثة أيامٍ، وحتى وإن كان لا يطيق الوفاء بنذر صيام ثلاثة أيامٍ فليطعم عن كل يوم مسکیناً فيعطيه ما يكفيه لقوت يومه أو فطور صومه، وذلك أحب عند الله من صيام النذر، وإنما نذر الصيام هو في حالة عدم القدرة على الإنفاق لكون نذر النفقه هو أحب عند الله.

وعلى كل حالٍ فابلغ المرأة أن صيام الإثنين والخميس طيلة سبع سنوات هو أكبر من الأحكام الجزائية بكثيرٍ، ومن أكبر الأحكام الجزائية للقاتل خطأً بغير تعمدٍ هو دية مسلمة إلى أهله وصيام شهرين متتابعين، وهذه المرأة صامت أشهراً كثيرةً، فلو جمعنا صيامها كل يوم إثنين وخميس لمدة سبع سنوات من ثمانية أيامٍ لوجدنها تصوم ما لا يقل عن ثمانية أيام في كل شهر؛ إذاً صيامها في السنة بما يعادل ثلاثة أشهر إلا قليلاً، إذاً فهي صائمة سنة كاملةً وفوقها ثمانية أشهر تقريباً! فكيف سنة وثمانية أشهر صيام لا تجزي عن صيام النذر؟ فلا حرج عليها ولا تثريب من إطعام عشرة مساكين إلا أن تشاء أكثر قربة إلى ربها، وأما النذر فقد وفت وكفت فلن يحاسبها الله على صيام العمر. تصدقنا لقول الله تعالى: {لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا} صدق الله العظيم [البقرة: 286].

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين..
أخوكم: الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.